

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وبرنامج الأمم المتحدة الألماني ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الصحة العالمية ، وبرنامج الأغذية العالمي ، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية التي تعمل في تعاون وثيق مع حكومة جيبوتي في برنامج إغاثة وإعادة تأهيل اللاجئين والسكان المنكوبين بالجفاف في جيبوتي ،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي ، و بتقرير المفوض السامي لشؤون اللاجئين المرفق به :

٢ - تقدر الجهود التي يبذلها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لابقاء حالة اللاجئين قيد الاستعراض المستمر ، وتدعوه إلىمواصلة تقديم مساعداته الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي :

٣ - ترجو من المفوض السامي أن يواصل العمل على ضمان تنظيم برامج مساعدة مناسبة لللاجئين ، وأن يبقى على اتصال وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية بتعينة المساعدة الضرورية لحكومة جيبوتي من أجل مواجهة فعالة لحالة اللاجئين التي تفاقمت بسبب الآثار السلبية للجفاف ؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، مواصلة دعم الجهود التي تبذلها حكومة جيبوتي لمواجهة احتياجات السكان من اللاجئين وغيرهم من ضحايا الجفاف ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يستعرض ، بالتعاون مع المفوض السامي ، الحالة الراهنة لللاجئين في جيبوتي وأن يقدم تقريراً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٢ ، وإلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين بشأن ما أحرز من تقدم فيما يتعلق بحالة اللاجئين في جيبوتي .

الجلسة العامة ١٠١

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٥٧/٣٦ - حماية حقوق الإنسان في شيلي

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد مسؤوليتها في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان وال Hariyiat الأساسية للجميع ،

وإذ تشدد على التزام الحكومات بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وبالوفاء بالمسؤوليات التي اضطاعت بها بوجب صكوك دولية مختلفة ،

وتصميماً منها على أن تظل بقظة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان أينا وقعت ، وعلى أن تتخذ إجراءات ل إعادة الاحترام لحقوق الإنسان وال Hariyiat الأساسية ،

وإذ تشير إلى قرارتها ١٢٤/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ و ١٨/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون

٨ - تحت الأطراف المعنية على أن تتعاون ، لا أن تتدخل ، في أنشطة المنظمات الإنسانية المكرسة لتخفيف معاناة السكان المدنيين في السلفادور ؛

٩ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تدرس الحالة في السلفادور دراسة مستفيضة في دورتها الثامنة والثلاثين ، على أساس التقرير النهائي للممثل الخاص لـ لجنة حقوق الإنسان :

١٠ - تقرر ابقاء حالة حقوق الإنسان وال Hariyiat الأساسية في السلفادور قيد النظر في خلال دورتها السابعة والثلاثين بغية دراسة هذه الحالة ثانية في ضوء العناصر الإضافية التي توفرها لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ١٠١

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٥٦/٣٦ - تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٨٢/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ المتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/١٩٨٠ ١١/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٨ نيسان / أبريل ١٩٨٠ ، والمورخ في ٢٣ توز / يوليه ١٩٨٠ ، و ٤/٤/١٩٨١ المؤرخ في ٤ أيار / مايو ١٩٨١ المتعلقة بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في جيبوتي ،

وقد استمعت إلى بيان مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (١٣٤) ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي (١٣٥) ، والتقرير المرفق به المقدم من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار نقص الغذاء في ذلك البلد ، والذي تفاقم بسبب الآثار المدمرة للجفاف الذي طال أمده ،

وإذ تدرك الجهود التي تبذلها حكومة جيبوتي بعنم لمواجهة حالة اللاجئين ، على الرغم من العواقب المدمرة المرتبة على الجفاف الذي طال أمده ،

وإذ تدرك أيضاً الآثار المرتبة على العرب ، الاقتصادي والاجتماعي الواقع على عاتق حكومة جيبوتي وشعبها والناتج عن تدفق اللاجئين عليها ، وما يعقب ذلك من أثر على التنمية الوطنية وأهميتها الأساسية لذلك البلد ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الاهتمام والجهود المستمرة من جانب

(١٣٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، اللجنة الثالثة ، الجلسة ٥٦ ، الفقرات من ١ إلى ٣ .

(١٣٥) A/36/214 .